

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٧٥١ لسنة ٢٠١٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛  
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية  
المعدلة لها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر  
العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر فى ٢١/١٠/١٩٤٧ بتعيين عدد  
مكاتب التوثيق ومقر كل منها واختصاصه ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٢٦٥٢ لسنة ٢٠١٦ بإنشاء فرع توثيق طليا ؛  
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ١٧/٤/٢٠١٦ ؛

قرر:

( المادة الأولى )

يُعدل القرار الوزارى رقم ٢٦٥٢ لسنة ٢٠١٦ المشار إليه بعاليه بحيث يعمل فرع  
توثيق طليا بمكتب الشهر العقارى والتوثيق بشين الكوم ثلاثة أيام من كل أسبوع  
وهى الإثنين والثلاثاء والأربعاء .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠/٦/٢٠١٦

صدر فى ٢٤/٤/٢٠١٦

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم